

تسيير النفايات المنزلية في الجزائر بين النص القانوني والواقع العملي

د. مصطفى عايدة

جامعة البليدة 02

ملخص

يرتكز تسيير النفايات ومراقبتها في إطار التنمية المستدامة على عدة مبادئ، تتضمن الوقاية والتقليص من إنتاج وضرر النفايات، وكذا تميمها بإعادة استعمالها، أو برسكلتها. لهذا السبب ينشأ في كل بلدية مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها، حيث يتضمن هذا المخطط، جرد كميات النفايات في إقليم البلدية مع تحديد مكوناتها وخصائصها. الاختيارات المتعلقة بأنظمة جمع النفايات ونقلها وفرزها مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية الضرورية لوضعها حيز التطبيق.

الكلمات المفتاحية: نفايات، تسيير مستدام، نفايات منزلية، التخطيط البيئي، الرسكلة، التمين

La gestion des déchets est toute opération relative à la collecte, au tri, au transport, au stockage, à la valorisation et à l'élimination des déchets, y compris le contrôle de ces opérations, en tenant compte des moyens économiques et financiers nécessaires à leur mise en œuvre.

Pour cette raison, il est institué un schéma communal de gestion des déchets ménagers et assimilés, porte notamment sur : l'inventaire des quantités des déchets et le choix des options concernant les systèmes de collecte et de transport.

مقدمة

أدى انتهاج غالبية الدول لسياسات تنمية تعتمد على التطور التكنولوجي والاستنزاف غير العقلاني للموارد الطبيعية، حيث غلب على هذه السياسات البعد الاقتصادي والسياسي على حساب البعد البيئي، إفراز وضعية بيئية متأزمة ترتبت عنها عواقب جسيمة سواء على المستوى الوطني أو المستوى الدولي. السبب الذي دفع دول كثيرة إلى التسارعة في اتخاذ التدابير العاجلة والاحتياطات الضرورية للمحافظة على سلامة البيئة الطبيعية، وقد أكد مؤتمر ريوديجانيرو بشأن البيئة والتنمية المنعقد سنة 1992، ضرورة تبني مبدأ التنمية المستدامة في كل عملية تنموية، بحيث يمكن تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية دون استنزاف الموارد الطبيعية بحيث تظل متاحة للاستعمال في المستقبل.

من هذا المنطلق أصبحت حماية البيئة من اهتمامات الجماعات المحلية، حيث أن الحياة العصرية أصبحت تنتج حجما كبيرا من النفايات من مصادر مختلفة وتشكل النفايات المنزلية مصدر قلق في حالة تراكمها وعدم التحكم في تسييرها، لذا بدا الوعي الكبير بأهمية الحفاظ على البيئة وخفض مستويات التلوث، لذلك سعت والدول إلى دراسة مختلف الوسائل والأدوات الكفيلة التي تضمن التقليل من آثار الملوثات السلبية على البيئة والكائنات الحية.

لذا فإن تسيير النفايات الصلبة العمرانية أصبح يعتبر من قلب الرهانات البيئية التي تسعى السلطات العمومية إلى أخذها بعين الاعتبار، حيث أن التسيير الأمثل ووضع قواعد تميم ورسكلة النفايات من العمليات التي تدخل في إطار الصالح العام، بهدف تقليص حجم النفايات.

إن التخلص غير الصحيح من النفايات يؤدي إلى تلوث الهواء بالغازات الناتجة خاصة غاز الميثان الذي له تأثير في ظاهرة الاحتباس الحراري، كذلك العصارة الناتجة عن تحلل النفايات والحاملة للكثير من الملوثات تتسبب في تلويث التربة والمياه الجوفية، لذا فإن معرفة مكونات النفايات المنزلية ضرورية من أجل التقييم القبلي لمخاطرها ومن ثم تحديد الطريقة الأمثل

لمعالجتها وتجنب الأضرار التي تخلفها النفايات، بأن تسيير بطريقة محكمة تعتمد على تقليل إنتاج النفايات من المصدر، إعادة تدوير النفايات القابلة للاسترجاع واستخلاص الطاقة الحرارية.

وتبعاً لذلك تطرح الإشكالية التالية: مدى نجاعة الآليات القانونية التي سنّها المشرع الجزائري لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها والتقليل من آثارها؟

لذا ارتأينا تقسيم الدراسة إلى مبحثين:

المبحث الأول: مفهوم النفايات المتزلية - المبحث الثاني: مبادئ وأساليب تسيير النفايات المتزلية

المبحث الأول: مفهوم النفايات المتزلية

لم تشكل النفايات مشكلة حادة في الماضي غير البعيد، إذ اعتاد الناس على تغليف الطعام والسلع بمواد طبيعية كورق الموز ونباتات أخرى، ونادراً ما استخدم ورق الجرائد لهذا الغرض، علماً أن هذه المواد تتحلل بسرعة وتمتصها التربة.⁽¹⁾ إلا أن تطور النشاط الإنساني كان هو المحدد لنوع النفايات التي يخلفها من مرحلة إلى أخرى⁽²⁾، ومن أهم أسباب تراكم هذا النوع من النفايات هو نمو عدد السكان فكلما زاد عدد السكان زاد حجم النفايات، بالإضافة إلى تطور المستوى المعيشي، حيث أن تغير نمط الاستهلاك قد يؤدي إلى زيادة النفايات وكذا العادات غير السليمة للعائلات ونتيجة لذلك فإن الزيادة المتنامية والسريعة للنفايات بمختلف أنواعها تخلف آثاراً سلبية على الاقتصاد الوطني وعلى الصحة العمومية والبيئة والمحيط الاجتماعي،

المطلب الأول: تعريف النفايات وأنواعها

لا يوجد تعريف موحد للنفايات، بل هناك تعاريف مختلفة، قد تلتنقي في بعض الجوانب لكنها تختلف في الكثير منها، على أساس أنه ما يعتبر نفاية لدى البعض قد يكون لدى البعض الآخر قابلاً للاستهلاك أو الاستخدام⁽³⁾، لذا سنتطرق إلى تعريف المشرع الجزائري للنفايات، وكذا تصنف النفايات في المادة 03 من القانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها.

الفرع الأول: تعريف النفايات

تعتبر النفايات بالمعنى العام للكلمة، كل ما تبقى من أي نشاط ولا يكون له أي استخدام أولي أو ثانوي عند المصدر، مع أنه قد تكون لها قيمة إن وجدت في موقع آخر حيثما تكون ظروف أفضل متوافرة لاستخدامها بشكل أفضل⁽⁴⁾.

أما منظمة الصحة العالمية فقد عرفت "النفايات" بأنها بعض الأشياء التي أصبح صاحبها لا يريدتها في مكان ما ووقت ما والتي لم يصبح لها أهمية أو قيمة لديه، وعرف خبراء البنك الدولي "النفايات" بأنه الشيء الذي أصبح ليس له أي قيمة في الاستعمال، أما إذا أمكن تدوير هذا الشيء بحيث يمكن استعماله أو الاستفادة منه أو استرجاع بعض مكوناته، في هذه الحالة لا يعتبر نفاية⁽⁵⁾، وعلى هذا يعتبر تعريف النفايات معقداً، فهناك نفايات غير قابلة للتدوير، ونفايات قابلة للتدوير

والشيء قد يعتبر نفاية بالنسبة للأفراد، ويعتبر هذا الشيء نفسه ذو منفعة لأفراد آخرين، وبناء على هذا المفهوم فقد استقر رأي خبراء البنك الدولي على تعريف النفايات بأنها الشيء المتهالك ليست له فائدة مباشرة حالياً ويجب نبذه مؤقتاً⁽⁶⁾.

أما المشرع الجزائري فقد عرف النفايات: "بأنها كل البقايا الناتجة عن عمليات الإنتاج أو التحويل أو الاستعمال وبصفة أعم كل مادة أو منتج وكل منقول يقوم المالك أو الحائز بالتخلص منه، أو يلزم بالتخلص منه أو بإزالته⁽⁷⁾."

فالنفايات إذا هي⁽⁸⁾:

— بواقعي ومخلفات العمليات الإنتاجية أو التحويلية. بمختلف أنواعها وأحجامها وتركيباتها، أي كل ما تبقى من مستلزمات عملية الإنتاج أو التحويل كالمواد أو الأجزاء والقطع الزائدة عن الحاجة أو غير الصالحة للاستعمال بصورتها الحالية أو التي يبطل استعمالها لسبب ما، ومهما كان شكلها.

— كل مادة أو منتج غير تام أو معيب أو فقد ضرورة وأهمية استعماله لعدم صلاحيته أو لمواصفاته أو لتركيبته أو لتآكل أجزائه أو لتقادمه.

— مختلف الفضلات الناتجة من الاستعمال المباشر كالفضلات المتزلية وفضلات الطرق والمحلات والأسواق العمومية، فضلات الحيوانات والمزارع والأشجار، فضلات المسالخ والمستشفيات.

— كل المنقولات المهملة أو المتروكة للإهمال عمدا من قبل صاحبها.

الفرع الثاني: أنواع النفايات:

إن النفايات بشكل عام أن تكون سائلة، أو غازية، أو صلبة، وقد يكون مصدر هذه الأخيرة إما نشاطات زراعية أو صناعية أو حضرية، وتنقسم النفايات الحضرية بدورها إلى نفايات خاصة والتي تشمل (النفايات الطبية الخاصة، نفايات الهدم والبناء، نفايات المسالخ، نفايات المنازل الخاصة)، أما النفايات العادية فتشمل (النفايات الطبية العادية، نفايات المؤسسات الخاصة والعامة الشبيهة بالنفايات المتزلية، نفايات الشوارع والطرق والمساحات الخضراء، نفايات المنازل)، وبالرجوع لنص المادة 05 من القانون رقم 09/01، فإن النفايات تصنف كما يلي: النفايات الخاصة بما فيها النفايات الخاصة الخطرة، — النفايات الهامدة، — النفايات المتزلية وما شابهها

أولاً: النفايات الضخمة: كل النفايات الناتجة عن النشاطات المتزلية والتي بفعل ضخامة حجمها لا يمكن جمعها مع النفايات المتزلية وما شابهها.

ثانياً: النفايات الخاصة: كل النفايات الناتجة عن النشاطات الصناعية والزراعية والعلاجية والخدمات وكل النشاطات الأخرى والتي بفعل طبيعتها ومكونات المواد التي تحتويها لا يمكن جمعها ونقلها ومعالجتها بنفس الشروط مع النفايات المتزلية وما شابهها والنفايات الهامدة. ويدخل في هذا النوع أيضا النفايات الخاصة الخطرة: وهي كل النفايات الخاصة التي بفعل مكوناتها وخصائصها السامة التي تحتويها يجتمل أن تضر بالصحة العمومية والبيئة.

نفايات النشاطات العلاجية: كل النفايات الناتجة عن نشاطات الفحص والمتابعة والعلاج الوقائي أو العلاجي في مجال الطب البشري والبيطري.

ثالثاً: النفايات الهامدة: كل النفايات الناتجة لاسيما عن استغلال المحاجر والمناجم وعن أشغال الهدم والبناء أو الترميم والتي لا يطرأ عليها أي تغيير فيزيائي أو كيميائي أو بيولوجي عند إلقتها في المفارغ والتي لم تلوث بمواد خطرة أو بعناصر أخرى تسبب أضرارا يجتمل أن تضر بالصحة العمومية والبيئة.

وتطبيقاً لنص المادة 05 السالف الذكر، صدر المرسوم التنفيذي رقم 104/06،⁽⁹⁾ من أجل تصنيف قائمة النفايات، بما في ذلك النفايات الخاصة الخطرة، وتتكون قائمة النفايات من قائمتين

— قائمة النفايات المتزلية وما شابهها والنفايات الهامدة محددة في الملحق الثاني من المرسوم.

— قائمة النفايات الخاصة، بما في ذلك النفايات الخاصة الخطرة المحددة في الملحق الثالث من المرسوم.

وتكون هذه القائمة موضوع تكييف، عند الحاجة على أساس التطورات العلمية والتقنية في هذا المجال.⁽¹⁰⁾

أما المشرع الفرنسي فقد قسم النفايات إلى ثلاث أنواع رئيسية وهي (11): — النفايات الفلاحية، النفايات المنزلية وماشبهها، — النفايات الصناعية.

أما التقرير المقدم إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فقد صنف النفايات كالاتي (12):

— نفايات البلديات من الأسر المعيشية والمراكز التجارية، وتتكون هذه النفايات من نفايات غير خطيرة من قبيل النفايات العضوية، والمنسوجات والورق، ومن نفايات خطيرة من قبيل البطاريات، وحاويات مواد الطلاء، وخلائط الزيت.

— النفايات الصناعية الناتجة عن عمليات التجهيز أو التصنيع والخدمات، وتتكون هذه النفايات من نفايات غير خطيرة من قبيل النفايات العضوية والمنسوجات والورق، بالإضافة إلى نفايات خطيرة.

— نفايات خطيرة بشكل تقليدي، توقف إنتاجها، مثل ثنائي الفينيل المتعدد الكلور وثلاثي الفينيل المتعدد الكلور ونفايات المواد المستنفدة للأوزون.

المعدات التي انتهت عمرها الافتراضي، مثل اللوازم الإلكترونية والكهربائية.

— نفايات الرعاية الصحية ونفايات المختبرات الناتجة عن المستشفيات والعيادات

— نفايات التشييد والهدم الناتجة عن أنشطة التشييد أو تجديد المباني.

— النفايات الزراعية ومخلفات المحاصيل

— النفايات المتصلة بالأنشطة البحرية.

المطلب الثاني: تعريف النفايات المنزلية وأنواعها:

تمثل النفايات المنزلية جزءا هاما من مجموع النفايات، وتخضع في تسييرها إلى طرق وأساليب تختلف عن الأصناف الأخرى، لذا وجب تحديد مفهومها وكذا أصنافها، من أجل تمييزها عن باقي الأصناف، وذلك بالتطرق إلى التعريف الفقهي لها وكذا القانوني.

الفرع الأول: تعريفها: عرف الخبير Robert Gillet النفايات المنزلية بأنها تجمع بقايا غير متجانسة مختلفة منتجة داخل البيوت كفضلات الأكل، الجرائد، وكل ما من شأنه أن يوضع في أوعية خاصة فردية كانت أو جماعية لغرض رفعها من طرف مصالح البلدية إضافة إلى نفايات الإدارات والأسواق والتجار والحرفيين والأشياء المتخلى عنها على الأرصفة (13).

وهو تعريف أوسع وأشمل من تعريف المشرع الجزائري للنفايات المنزلية في القانون رقم 01-19، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، حيث عرف النفايات المنزلية على أنها: "كل النفايات الناتجة عن النشاطات المنزلية والنفايات المماثلة الناجمة عن النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية وغيرها، والتي بفعل طبيعتها ومكوناتها تشبه النفايات المنزلية" (14).

الفرع الثاني: أنواع النفايات المنزلية وما شابهها:

تصنف النفايات المنزلية حسب مصدرها، إلى نفايات ناتجة عن نشاطات الإنسان المنزلية، والنفايات التجارية والنفايات الصناعية المشابهة لها. وتصنف النفايات المنزلية حسب طبيعتها الفيزيائية، إلى نفايات عضوية وغير عضوية، قابلة للتعفن وغير قابلة للتعفن (15).

والمقصود بالنفايات العضوية، النفايات التي أساسها عضوي مثل مخلفات الطعام وفضلات الحيوانات والجرائد والأخشاب، وبإمكاننا الاستفادة من هذه النفايات بتحويلها إلى سماد عضوي (16).

أما النفايات غير العضوية، فهي النفايات غير القابلة للتحلل مثل البلاستيك والمعادن والمواد الخاصة، وهذا النوع من النفايات يشكل خطرا كبيرا على صحة الإنسان والبيئة وذلك بسبب عدم القابلية للتحلل (17). وتسمى أيضا النفايات

الصلبة وهي أية مادة لا يمكن استعمالها اقتصاديا ولا يمكن استردادها ولا يمكن إعادة استخدامها في وقت ومكان ما، وعليه فيتم التخلص من هذه النفايات في أحد العناصر الثلاثة للبيئة وهي الهواء أو الماء أو التراب، وينشأ عن هذا التصرف إضرار بالكائنات الحية وفي مقدمتها الإنسان أو إضرار بالبيئة⁽¹⁸⁾.

أما النفايات المشابهة للنفايات المنزلية: وهي ليست نفايات منزلية، وإنما في الأصل نفايات صناعية عادية لكن يتم التعامل معها مثل النفايات المنزلية⁽¹⁹⁾.

وبشكل عام، تنقسم نفايات المنزل إلى ثلاث مجموعات رئيسية⁽²⁰⁾:

الأولى: مخلفات لا يمكن حرقها، كالمعلبات والزجاج، وهذه بإمكاننا تجميعها بهدف تدويرها

الثانية: مخلفات يمكن حرقها، كالورق والبلاستيك وقصاصات القماش والخشب والجلود وهذه بإمكاننا حرقها بشكل كامل ومن ثم خلط الرماد بالتربة.

الثالثة: مخلفات الخضار والفواكه واللحوم والخيز الجاف وهذه تخلط مع التراب وتدفن في تربة رطبة.

وفي المحصلة العامة، تنقسم النفايات إلى نفايات عضوية ونفايات غير عضوية.

المبحث الثاني: مبادئ وأساليب تسيير النفايات المنزلية

أدت التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي حدثت خلال السنوات الأخيرة، في ظهور أنماط معيشية جديدة ساهمت بشكل مباشر في زيادة متطلبات الإنسان وتنوعها، مما أدى في زيادة كمية النفايات المتولدة يوميا وتنوعها وأصبحت الحاجة ملحة إلى ضرورة إتباع أساليب علمية في تسيير هذه النفايات، سواء أكان ذلك في طريقة جمعها أو حفظها أو نقلها والتخلص منها بطريقة سليمة، دون المساس بالموارد الطبيعية، حيث يحدث في كثير من البلدان النامية، بسبب نقص الوعي والقدرات وسوء الفصل بين النفايات المنزلية والبلدية، أن تختلط النفايات الخطرة مع النفايات المنزلية والبلدية ويتم التخلص منها جملة واحدة بطريقة خارجة عن السيطرة⁽²¹⁾.

تسهر البلدية بمساهمة المصالح التقنية للدولة على احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما والمتعلقين بحفظ الصحة والنظافة العمومية، لا سيما في مجال جمع النفايات الصلبة ونقلها ومعالجتها⁽²²⁾، وطبقا لنص المادة 149 من القانون رقم 11-10، المتعلق بالبلدية، تضمن البلدية سير المصالح العمومية البلدية التي تهدف إلى تلبية حاجات مواطنيها وإدارة أملاكها وبهذه الصفة، فهي تحدث إضافة إلى مصالح الإدارة العامة، مصالح عمومية تقنية قصد التكفل بالنفايات المنزلية والفضلات الأخرى.

المطلب الأول: مبادئ تسيير النفايات المنزلية:

إن النمو الديموغرافي وزيادة وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحركات تغير نمط الحياة والاستهلاك، شجعت في إنتاج كميات كبيرة من النفايات في الوسط العمراني، حيث بلغ إنتاج النفايات المنزلية وما شابهها سنة 2014، 11 مليون طن، وهو ما يتطلب جهود كبيرة من أجل التكفل بها⁽²³⁾، وحتى على الصعيد العالمي، فإن كمية النفايات المتزايدة وما يصاحبها من ارتفاع في المخاطر التي تخلفها تؤثر بجدة على البيئات العالمية والمحلية والموارد الطبيعية والصحة العالمية والاقتصادات المحلية وظروف المعيشة، وتعيق بهذه الطريقة تحقيق الأهداف الإنمائية، وتنتج أمراض شتى بما في ذلك السرطان، الناتج عن التعرض للانبعاثات الخطرة، والناتجة في المقام الأول عن حرق النفايات في الهواء الطلق. وإدراكا من اتفاقية بازل لهذه المشكلة، فإنها اعترفت بالحاجة إلى الأخذ في الاعتبار بمفهوم الإدارة المتكاملة للنفايات عند معالجتها⁽²⁴⁾، لذا أصبح من الضروري معرفة المبادئ المتعارف عليها عالميا وتنفيذها لتفادي تلك الآثار، وهو ما أكدته المادة 02 من

القانون رقم 01-99، بنصها: يتركز تسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها على المبادئ التالية: — الوقاية والتقليل من إنتاج وضرر النفايات — تنظيم فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها — تامين النفايات بإعادة استعمالها أو الحصول على طاقة — المعالجة العقلانية للنفايات

الفرع الأول: مبدأ خفض من المنبع: تبدأ الإدارة الجيدة للنفايات بالوقاية من توليدها منذ المراحل الأولى، وبالتالي على الوقاية من إنتاج النفايات وتقليلها أن تحتل الأولوية في أي خطة لإدارة النفايات⁽²⁵⁾، لذا يجب أن تتضمن إستراتيجية تسيير النفايات الأساليب والطرق الوقائية التي تعمل على تقليل النفايات إلى الحد الأدنى⁽²⁶⁾، ولتحقيق هذا الهدف يجب الأخذ بعين الاعتبار إنتاج النفايات وضررها في عملية الإنتاج، وعليه يجب تقليل النفايات من المصدر ويقع جانب كبير من مسؤوليتها على المنتج⁽²⁷⁾، كما يجب أن تعطى الأولوية المطلقة قانونيا للوقاية من إنتاج النفايات قبل أي حل آخر كلما كان ذلك ممكنا اقتصاديا.

ألزم المشرع على عاتق منتج النفايات جملة من الالتزامات القانونية، تتمثل فيما يلي:
أولاً— يلزم كل منتج نفايات باتخاذ كل الإجراءات الضرورية لنفاذي إنتاج النفايات بأقصى قدر ممكن، لا سيما من خلال:

أ— اعتماد واستعمال تقنيات أكثر نظافة وأقل إنتاجا للنفايات

ب — الامتناع عن تسويق المواد المنتجة للنفايات غير القابلة للانحلال البيولوجي،

ج — الامتناع عن استعمال المواد التي من شأنها أن تشكل خطرا على الإنسان، لاسيما عند صناعة منتجات التغليف.

ثانياً — يحظر استعمال المنتجات المرسكلة التي يحتمل أن تشكل خطرا على الأشخاص في صناعة المغلفات المخصصة لاحتواء مواد غذائية مباشرة أو في صناعة الأشياء المخصصة للأطفال.

الفرع الثاني: مبدأ التسيير المستدام للنفايات المنزلية

يعرف التسيير المستدام للنفايات الصلبة الحضرية بما فيها المنزلية على أنه التعامل مع المخلفات على أنها موارد تستوجب الاسترجاع من خلال سلسلة من الحلقات المترابطة المتكاملة، يتضمن مراحل متتالية، تبدأ هذه المراحل بالتولد من المصدر، يليه التخزين الداخلي ثم الجمع من المصادر المختلفة والنقل إلى مواقع مناسبة للتخزين المرحلي أو المعالجة، ثم إمكانية تدوير واسترجاع المواد القابلة للاسترجاع ثم التخلص النهائي بطرق آمنة بيئيا.⁽²⁸⁾ ويدخل ضمن هذا المبدأ:

— مبدأ تامين النفايات: ويكون بإعادة استعمالها أو تدويرها بشتى الطرق الممكنة فهما الدعامة الثانية للتسيير السليم للنفايات، حيث يلزم كل منتج للنفايات بضمان أو بالعمل على ضمان تامين النفايات الناجمة عن الموارد التي يستوردها أو يسوقها وعن المنتجات التي يصنعها.

— مبدأ التخلص من النفايات الغير قابلة للتامين: وهو التخلص السليم وبالطرق البيئية الاقتصادية التي تضمن إلى أبعد الحدود الممكنة عدم الإضرار بالإنسان وبيئته⁽²⁹⁾، وهو ما أكدته المادة 06 من القانون 19/01، المتعلق بالنفايات، حيث ألزم المشرع المنتج في حالة عدم مقدرة على تفادي إنتاج أو تامين نفاياته، فإنه يلزم بالضمان أو بالعمل على ضمان إزالة هذه النفايات على حسابه الخاص بطريقة عقلانية بيئيا.

الفرع الثالث: مبدأ الإعلام والتحسيس: يعمل هذا المبدأ من خلال وضع جهاز دائم، مثل اللجان على مستوى البلديات المسؤولة عن متابعة تسيير النفايات المنزلية⁽³⁰⁾، مهمتها الأساسية إعلام المواطنين بالأخطار الناجمة عن النفايات وآثارها على الصحة والبيئة وكذلك التدابير المتخذة للوقاية من هذه الأخطار والحد منها أو تعويضها.

كما تؤدي الوكالة الوطنية للنفايات دورا هاما في مجال الإعلام والتحسيس وهي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تخضع الوكالة للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقتها مع الدولة وتعد تاجرة في علاقتها مع الغير، توضع تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة ويحدد مقرها بمدينة الجزائر. وتكلف في إطار مهامها هذه على الخصوص:

- تقديم المساعدة للجماعات المحلية في ميدان تسيير النفايات،
 - معالجة المعطيات والمعلومات الخاصة بالنفايات وتكوين بنك وطني للمعلومات حول النفايات وتقييمه،
 - فيما يخص نشاطات فرز النفايات وجمعها ونقلها ومعالجتها وتثمينها وإزالتها، تكلف الوكالة بما يأتي:
 - المبادرة بإنجاز الدراسات والأبحاث والمشاريع التجريبية وإنجازها أو المشاركة في إنجازها،
 - نشر المعلومات العلمية والتقنية وتوزيعها،
 - المبادرة ببرامج التحسيس والإعلام والمشاركة في تنفيذها.
- المطلب الثاني: المخطط البلدي لتسيير النفايات:

أصبح إعداد إستراتيجية متكاملة لإدارة المخلفات والنفايات تغطي على الأقل العشرين سنة القادمة، مطلبا هاما وملحا للأقطار النامية ويحتاج لمساهمة كافة الهيئات والجهات الحكومية⁽³¹⁾، ومن هذا المنطلق أكد التقرير الوطني لحالة البيئة ومستقبلها في الجزائر لسنة 2000، أنه أصبح من الأمور المستعجلة تبني سياسة عقلانية للتسيير الحضري تعزز التدخل المحلي لا سيما من خلال اعتماد ميثاق بيئي حضري من طرف المنتخبين المحليين، يكرس خاصة في التجمعات السكانية الكبرى أسس تسيير حضري منسجم ومتكامل لغرض الحفاظ على بيئة ذات نوعية وتأمين تنمية مستدامة للمدينة⁽³²⁾، وهو ما كرسته المادة 29 من القانون رقم 19/01 المتعلق بتسيير النفايات، حيث ينشأ في كل بلدية مخطط بلدي لتسيير النفايات حيث يتم إعداده من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي، إذ لا بد أن يشمل هذا المخطط كافة إقليم البلدية وأن يكون مطابقا للمخطط الولائي لتسيير النفايات والمصادق عليه من طرف الوالي، إلا أن الإشكال الذي أثير هو أن المادة 69 من القانون منحت مهلة أقصاها ستان ابتداء من تاريخ نشر القانون 19/01، للبلديات التي يتعدى عدد سكانها 100.000 نسمة بضرورة إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المترتبة وما شابهها، مع أن النص التنظيمي الذي يحدد شروط إعداد المخطط لم يصدر إلا في سنة 2007⁽³³⁾ وعمليا فإن الولايات التي تم إنجاز فيها هذا المخطط: هي باتنة، سعيدة، تيزي وزو، تيارت.

الفرع الأول: مراحل إعداد المخطط:

— يعد المخطط البلدي لتسيير النفايات وما شابهها تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي، ويتم ذلك وفق للنموذج الملحق بالمرسوم رقم 07-205، وعندما تبادر بلديتان أو أكثر، أو يبادر الوالي المختص إقليميا، بتسيير النفايات المترتبة وما شابهها بصفة مشتركة، يتولى أحد رؤساء المجالس الشعبية المعين من قبل نظرائه، ضمان إجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المترتبة وما شابهها والاطلاع عليه والمصادقة عليه وتنفيذه.

— يعلق مشروع المخطط البلدي لتسيير النفايات المترتبة وما شابهها، بمجرد إعداده ويوضع تحت تصرف المواطنين في مقر البلدية لمدة شهر للاطلاع عليه وإبداء الرأي فيه.

وبهذا الصدد، يتعين على البلدية أن تضع تحت تصرف المواطنين سجلا مرقما ومؤشرا عليه لتسجيل الآراء المحتملة.

— يمكن الاستعانة بخدمات الوكالة الوطنية للنفايات عند إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها والمصادقة عليه وتنفيذه، يجب أن يكون تدخل الوكالة الوطنية للنفايات على أساس اتفاقية مع رئيس المجلس الشعبي البلدي المعني.

— عند نهاية مهلة الشهر، وبعد الأخذ بآراء المواطنين، عند الاقتضاء، يرسل مشروع المخطط البلدي لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها إلى المصالح الولائية المعنية لدراسته وإبداء الرأي فيه.

— بعد ذلك، تتم دراسة المخطط البلدي لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها والموافقة عليه خلال مداوات المجلس الشعبي البلدي، ويصادق عليه بقرار من الوالي المختص؛ إقليميا طبقا لنص المادة 31 من القانون رقم 01-99.

— يتم إعلام المواطنين بقرار المصادقة على المخطط البلدي لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها عن طريق الصحافة.

— تتم مراجعة المخطط البلدي لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها بعد المصادقة عليه بمبادرة من رئيس المجلس الشعبي البلدي في أجل أقصاه عشر سنوات، وفقا للأشكال التي أعد بها.

كما يمكن مراجعتها، كلما اقتضت الضرورة ذلك، بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي.

الفرع الثاني: محتوى المخطط البلدي لتسيير النفايات المتزلية

يتضمن المخطط البلدي لتسيير النفايات ثلاث أجزاء:

الجزء الأول: ويشمل التنظيم الحالي لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها والنفايات الهامدة في إقليم البلدية:

1— تحديد النشاطات الحضرية المنتجة للنفايات المتزلية وما شابهها والنفايات الهامدة.

2— خصائص النفايات المتزلية وما شابهها:

— التحليل الكمي للنفايات المتزلية المعنية وما شابهها الكمية المنتجة من طرف العائلات، النشاطات التجارية والمؤسسات البشرية، النسبة اليومية...)

— التحليل النوعي للنفايات المتزلية وما شابهها المنتجة:

• العوامل الفيزيائية - الكيميائية (الرطوبة، القدرة الحرارية الدنيا؛ الكثافة)

• مكونات النفايات (المواد العضوية، الورق، الورق المقوى، البلاستيك...).

— التحليل الكمي والنوعي للنفايات الهامدة.

3— فحص تنظيم المصالح المكلفة بتسيير النفايات:

— عدد المستخدمين ومؤهلاتهم

— أنماط الجمع المعتمد (مسارات، ترددتها، الأوقات ونسبة التغطية)

— عدد ونوع المركبات المستعملة، سعتها، حالة تشغيلها، نسبة التعطيل، فعالية مصلحة الصيانة.

— فحص نقائص تنظيم المصالح

— تقييم الكلفة الحالية لجمع النفايات ونقلها ومعالجتها

4— جرد وتحديد المواقع ومنشآت المعالجة الموجودة في إقليم البلدية (المساحة، التهيئات المنجزة، طبيعة وكمية النفايات المفرغة، الأضرار الناجمة عنها).

الجزء الثاني: المخطط الجديد المنظم لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها والنفايات الهامدة:

1- تقدير التطور الكمي والنوع للنفايات المتزلية وما شابهها والنفايات الهامدة باعتبار النمو الديموغرافي ومسارات النمو الاقتصادي وكذا إمكانية تقليص إنتاج النفايات عند المصدر.

2- انتقاء الخيارات المتعلقة بأنظمة جمع النفايات ونقلها وفرزها مع مراعاة الإمكانيات الاقتصادية والمالية الضرورية لوضعها لاسيما:

— التقسيم الملائم للبلدية إلى قطاعات

— أوقات جمع النفايات وترددها والمسارات العقلانية

— الوسائل البشرية والمادية اللازمة لجمع النفايات ونقلها لكل قطاع مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات التضاريس وطبيعة السكن

— إمكانية إدخال نظام الجمع الانتقائي وتحديد الوسائل الواجب العمل بها في هذا الصدد، لاسيما فيما يخص التجهيزات والتكوين والإعلام والتحسيس،

— إمكانية تنظيم وتطوير أسواق استرجاع النفايات وتأمينها

— تحديد الإصلاحات الواجب إدخالها على المصلحة العمومية المكلفة بتسيير النفايات على مستوى البلدية

3- تقدير وتطوير القدرات اللازمة لمعالجة النفايات مع إبراز الأولويات الواجب تحديدها لإنجاز منشآت جديدة لفرز النفايات ومعالجتها وإزالتها.

الجزء الثالث: تقدير الاستثمارات اللازمة لتنفيذ المخطط البلدي لتسيير النفايات المتزلية وما شابهها.

المطلب الثالث: طرق جمع النفايات ومعالجتها:

تقع مسؤولية تسيير النفايات المتزلية وما شابهها على عاتق البلدية، حيث تنظم هذه الأخيرة في إقليمها خدمة عمومية غايتها تلبية الحاجات الجماعية لمواطنيها في مجال جمع النفايات المتزلية وما شابهها ونقلها ومعالجتها عند الاقتضاء، كما يمكن للبلدية أن تسند، حسب دفتر شروط نموذجي، تسيير كل النفايات أو جزء منها إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون العام أو القانون الخاص، ويتم تسيير النفايات المتزلية عملية حسب المراحل التالية:

الفرع الأول: طرق جمع النفايات:

إن الجمع هو عملية تهدف إلى التخلص من النفايات المتزلية وتشمل مرحلتين، المرحلة الأولى في المنازل، إذ لا بد على الفرد جمع النفايات ونقلها إلى حاويات النفايات مقر إقامته والجمع يكون في أكياس، أما المرحلة الثانية فتتعلق بخدمة البلدية وهي مرحلة جمع ونقل النفايات إلى منشأة المعالجة وهناك ثلاث طرق لجمع النفايات:

أولاً- الجمع المختلط (الجمع من باب إلى باب)، كما يسمى أيضا نظام الرفع وهو المرور في أوقات منتظمة لمصلحة البلدية وجمع النفايات أمام البيوت، ويعرف هذا النظام على أنه جمع تقليدي، إما عن طريق أكياس بلاستيكية أو حاويات تحتوي على نفايات غير مفرزة، توضع أمام المنازل وتجمع في أيام محددة⁽³⁴⁾.

ثانياً: الجمع التجميعي: ويسمى أيضا الجمع بالمساهمة الطوعية ويكون بجمع الفرد أو الأفراد للنفايات أمام الحاويات وتأتي شاحنة البلدية لتحملها، حيث يضع الناس نفاياتهم في حاوية جماعية من نوع صندوق أو عربة ذات عجلات وتوضع في أماكن يسهل الوصول إليها مما يضمن نجاعة النظام.

ثالثاً: الجمع الانتقائي: يتطلب فصل وفرز النفايات القابلة للتدوير، وقد بدأ العمل بهذه الطريقة في الجزائر مؤخرا فقط، حيث وضعت الوكالة الوطنية لتسيير النفايات ما يعرف ببرنامج الفرز الانتقائي، يعتمد على تخصيص نوعين من

الحاويات، الحاويات باللون الأصفر، تخصص لجمع النفايات القابلة للاسترجاع مثل (الكرتون، الورق، الزجاج، البلاستيك، الحديد والألمنيوم)، وحاويات بلون أخضر، تخصص للنفايات الأخرى مثل (بقايا الفواكه والخضار، نفايات التغليف، وباقي النفايات الأخرى). إلا أن هذا البرنامج ليس مطبق على كامل القطر الوطني وإنما في طور التطبيق، حيث استفادت منه، 13 ولاية و22 حي سكني.

الفرع الثاني: طرق المعالجة: نظرا للآثار الخطيرة التي تنتج عن التخلص العشوائي للنفايات، فرض المشرع إتباع المعالجة البيئية العقلانية للنفايات، وهي كل الإجراءات العملية التي تسمح بتهيئة النفايات وتخزينها وإزالتها بطريقة تضمن حماية الصحة العمومية والبيئية من الآثار الضارة التي قد تسببها هذه النفايات وتمثل هذه الطرق فيما يلي:

أولا تسمين النفايات: وهي كل العمليات الرامية إلى إعادة استعمال النفايات أو رسكلتها أو تسميدها، وتعرف الرسكلة (إعادة التدوير أو إعادة الاستخدام، أي التسمين المادي للنفايات مثل رسكلة الزجاج والبلاستيك) على أنها معالجة النفايات بواسطة الطرق الفيزيائية والكيميائية التي تسمح بالعودة إلى المادة أو المواد الأولية، بإجراء تحويلات أو بدون إجراء تحويلات، وإدماج هذه المواد في الدورة الإنتاجية⁽³⁵⁾.

أما التسميد ويتم في حالة النفايات العضوية وتحويلها إلى منتج تربي يطلق عليه تسمية السماد وللحصول على نوعية جيدة يجب انتقاؤها.

ثانيا/ الحرق: وتعتمد هذه الطريقة على استخدام الحرارة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لتفكيك المركبات العضوية للوصول إلى حجم أقل من النفايات ودرجة سمية أقل⁽³⁶⁾. هو إجراء يتم في منشآت الحرق من أجل خفض كمية النفايات وتكون هذه الطريقة مناسبة فقط لبعض أنواع النفايات، حيث يمكن تسمين نواتج الحرق في بعض الأشياء من أمثلتها، حرق العجلات المستعملة في معادن الإسمنت لحاجة معادن الإسمنت لطاقة الحرق هذه.

ثالثا/ طريقة الدفن: يعتبر هذا الأسلوب المرحلة الأخيرة والهامة من سلسلة مراحل تسيير النفايات الصلبة، وهي عملية دفن بأسلوب علمي معاصر يتم ضمنه تجنب أكبر قدر ممكن من المخاطر الحاقية، وتعتبر عملية الطمر الصحي من أكثر الطرق عملية واستخداما لا سيما في دول العالم الثالث، فهي طريقة ملائمة للدول ذات المساحة الكبيرة⁽³⁷⁾، وهي تستعمل لاحتواء النفايات والحد من كميتها عن طريق تقليص حجمها ثم طمرها في حفرة تكون ملائمة لذلك، توضع في حوافها وفي قاعدتها طبقة من الإسمنت وطبقة من البلاستيك الصلب وهذا من أجل تفادي تسرب المواد السائلة الناتجة عن تحلل النفايات إلى جوف الأرض محافظة على المياه الجوفية.

خاتمة:

إن الرهان البيئي للتنمية المستدامة يهدف إلى إرساء منظومة يومية للتقليل من التبذير، والحد من مصادر التلوث وإنتاج النفايات، مما يسمح من تحقيق منافع اقتصادية واجتماعية وحتى بيئية، حيث أن إنتاج النفايات بمختلف أنواعها يعد أمرا مكلفا ومرهقا، سواء بالنسبة للمؤسسات المنتجة لها، حيث تؤثر على وضعها المالي، إذ يتحتم عليها واجب تسييرها ونقلها ومعالجتها، كما تترتب على النفايات آثارا اجتماعية خطيرة حيث تؤثر على المحيط والبيئة الاجتماعية والصحة العمومية وتلوث عناصر البيئة.

يكاد يكون إنتاج النفايات أمرا أكيدا وطبيعي، ولا يمكن تفاديه، لذا يعد موضوع تسيير النفايات من بين القضايا التي تشكل هاجسا كبيرا، لما لها من آثار سلبية اقتصادية واجتماعية وبيئية، والحل الأمثل في تسييرها ليس التفكير في طرق

معالجتها وإن كانت حديثة، لأن أضرارها مستمرة وإنما يقع على عاتق الدولة والجماعات المحلية تطبيق كل الطرق والأساليب الوقائية التي تمكن من تقليص إنتاجها ثم رسكلتها إن أمكن وأخيرا تأتي مرحلة التثمين باسترجاع المواد القابلة للاستخدام، عن طريق اعتماد الوسائل الحديثة في تسيير النفايات، والتي من شأنها أن تساهم بنسبة معتبرة في التقليل من التكاليف والحفاظ على الصحة العمومية والمساهمة في عدم تدهور البيئة الطبيعية.

إن مسألة النفايات هي مسألة يومية وتمس كل شخص سواء على المستوى المهني أو العائلي، وسواء بوصفه مستهلك أو رامي النفايات، أو مستعمل لجمع النفايات المتزلية، أو معالج للنفايات القابلة للرسكلة، لذا يجب اعتبارها مورد ثمين للحصول على المواد الأولية من جديد ودعم الاقتصاد الوطني، ومن هذا المنطلق يجب على كل شخص أن يكون له دور في التسيير الأمثل للنفايات، تصرفات بسيطة تسمح بالتصرف الأمثل من أجل تحسين إطار الحياة والحفاظ على الإنسان.

الهوامش:

- 1- جورج كرزم، آليات التعامل مع النفايات المتزلية الصلبة، مقال منشور على الإنترنت، تاريخ الإطلاع، 2017/2/20.
<http://www.maan-ctr.org/old/pdfs/Pamphlet/trash.pdf>
- 2- Jean –Michel Balet, gestion des déchets, 2eme édition, DUNOD Paris, 2008, p 6.
- 3- تومي ميلود، ضرورة المعالجة الاقتصادية للنفايات، مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد الثاني، جوان 2002، ص 190.
- 4- تقرير لجنة الطاقة والبيئة والمياه التابعة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط، ص 07
- 5- أرناؤوط محمد السيد، التلوث البيئي وأثره على صحة الإنسان، الدار العربية للكتاب القاهرة، 1997، ص
- 6- أرناؤوط محمد السيد، طرق الاستفادة من القمامة والمخلفات الصلبة والسائلة، مكتبة الدار العربية للكتاب، القاهرة، 2003، ص 17.
- 7- المادة 03 من القانون رقم 99-01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، ج.ر العدد 77، 2001.
- 8- تومي ميلود، مرجع سابق، ص 191.
- 9- المرسوم التنفيذي رقم 06-104 المؤرخ في 2006/2/28، يحدد قائمة النفايات بما في ذلك النفايات الخاصة بالخطرة، ج.ر العدد 13.
- 10- المادة 03 من المرسوم نفسه.
- 11- Gestion des déchets, guide pour les établissements publics d'enseignement supérieur ou de recherche, centre national de recherche scientifique, Paris, 2002, p.9.
- 12- تقرير المدير التنفيذي للمنتدى البيئي الوزاري العالمي، في دورته الخامسة والعشرين، المقدم إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009/2/20، ص 3.
<http://hqweb.unep.org/gc/gcss-x/download.asp?ID=597>
- 13- Robert Gillet, traité de gestion des déchets solides tome 1, ministère de l'intérieur de république Algérienne démocratique et populaire, 1984, Copenhague, p 14. نقلا عن محمد نمر، التسيير المستدام للنفايات المتزلية، 2009/2008.
- 14- المادة 03 من القانون رقم 99-01، السالف الذكر.
- 15- مخنفر محمد، الآليات القانونية لتسيير النفايات المتزلية في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير في القانون العام، جامعة سطيف، 2015/2014، ص 11.
- 16- جورج كرزم، مرجع سابق

- 17— محمد نمر، مرجع سابق، ص 31.
- 18— أحمد عبد الوهاب عبد الجواد: تكنولوجيا تدوير النفايات، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1997، ص 33.
- 19- Gestion des déchets, guide pour les établissements publics d'enseignement supérieur ou de recherche, centre national de recherche scientifique, Paris, 2002, p.10.
- 20- جورج كرزوم، مرجع سابق.
- 21— تقرير المدير التنفيذي للمنتدى البيئي الوزاري العالمي، في دورته الخامسة والعشرين، المقدم إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009/2/20، ص 4.
- 22— المادة 123 من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 جوان 2011، المتعلق بالبلدية، ج. ر. العدد 37.
- 23- Youcef Kehila, rapport sue caractérisation des déchets ménagers et assimilés dans les zones nord, semi-aride et aride d'Algérie, Agence nationale des déchets, 2014, p.10.
- 24— تقرير المدير التنفيذي للمنتدى البيئي الوزاري العالمي، في دورته الخامسة والعشرين، المقدم إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، 2009/2/20، ص 4.
- 25— مشروع تقرير "النقم بما"، لجنة الطاقة والبيئة والمياه التابعة للجمعية البرلمانية للإتحاد من أجل المتوسط، ص 11.
http://www.europarl.europa.eu/intcoop/empa/pdf/energie_draft_report_lets_do_it_plus_amendments_ar.pdf
- 26— العابد رشيدة: تسيير النفايات الصلبة الحضرية، رسالة لنيل شهادة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة 2008/2007، ص 49.
- 27— المادة 06 من القانون رقم 01-99، السالف الذكر.
- 28— حدة فروحات و محمد حمزة بن قرينة: واقع التسيير المستدام للنفايات المنزلية (دراسة حالة المؤسسة العمومية الولائية لتسيير مراكز الردم التقني بورقلة)، مقال منشور بمجلة أداء المؤسسة الجزائرية، جامعة ورقلة، العدد 2015/08، ص 186.
- 29— العابد رشيدة، مرجع سابق، ص 49.
- 30— مخنفر محمد، مرجع سابق، ص 20.
- 31— أسامة سعد خليل: التخطيط البيئي للتخلص من المخلفات والنفايات العمرانية وأطر تطبيقها بالأقطار النامية، مقال منشور بالإنترنت، تاريخ الإطلاع 2017/4/22، ص 19.
<http://furp.cu.edu.eg/urj2005/frup2005-trashplanning-1.pdf>
- 32— فاطمة الزهراء دعموش: سياسة التخطيط البيئي في الجزائر، مطكرة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري، تيزي-وزو، 2010، ص 104.
- 33— المرسوم التنفيذي رقم 07-205 المؤرخ في 2007/6/30، يحدد كفاءات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وماشاها ونشره ومراجعته، ج. ر. العدد 43.
- 34— فاطمة بوفنارة: تسيير النفايات الحضرية الصلبة والتنمية المستدامة في الجزائر (حالة مدينة الخروب)، مذكرة ماجستير في التهيئة الإقليمية، جامعة قسنطينة، 2009، ص 20.
- 35— محمد النمر، مرجع سابق، ص 128.
- 36— أسامة سعد خليل، مرجع سابق، ص 10.
- 37— رشيدة العابد، مرجع سابق، ص 59.